قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٦ لسنة ٢٠٠٩

بالموافقة على البروتوكول المالى

بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية

بشأن تمويل المرحلة الثانية من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة ،

الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول المالى بين حكومتى جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية تتيح الحكومة الفرنسية بمقتضاه لحكومة مصر مساهمات مالية قيمتها مائتا مليون يورو لتمويل المرحلة الثانية من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة ، الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ ربيع الأول سنة ١٤٣٠ هـ

(الموافق ٢٤ مارس سنة ٢٠٠٩م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٥ جمادى الأولى سنة ١٤٣٠هـ

(الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠٠٩م)

بروتوكول مالى

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

و

حكومة الجمهورية الفرنسية

رغبةً فى تدعيم أواصر الصداقة والتعاون التى تربط بين البلدين ، اتفقت حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الفرنسية على إبرام هذا البروتوكول المالى لدعم التنمية الاقتصادية فى جمهورية مصر العربية .

(مادة ١)

قيمة وهدف المساهمات المالية

تتيح الحكومة الفرنسية مساهمات مالية لحكومة جمهورية مصر العربية بهدف تنفيذ المشروع الخاص بالمرحلة الثانية من الخط الثالث لمترو أنفاق القاهرة وهو مشروع يدخل فى نطاق أولويات التنمية الاقتصادية لجمهورية مصر العربية .

تموّل هذه المساهمات التى لا تتعدى قيمتها ٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠ يورو (مائتا مليون يورو) تنفيذ المجموعات من ١ إلى ٤ (الإشارات والاتصالات ، الأعمال المدنية ، المعدات الكهروميكانيكية ، مهمات السكة) وكذلك المجموعة الخاصة بالإشراف على الأعمال :

شراء السلع والخدمات الفرنسية من فرنسا ، الخاصة بتنفيذ المشروع المذكور أعلاه بما يوازى كحد أدنى (٧٠٪) (سبعون بالمائة) من قيمة المساهمات المالية ؛

بصفة استثنائية ، شراء سلع وخدمات غير فرنسية بمبلغ يوازى (٣٠٪) (ثلاثون بالمائة) كحد أقصى من قيمة المساهمات المالية ، ويتم تنفيذ العقود الخاصة بهذا المشروع تحت مسئولية الشركات الفرنسية .

(مادة ٢)

مكونات التمويل

تتكون المساهمات المالية المذكورة فى المادة الأولى من :

قرض حكومى فرنسى بحد أقصى ١٥٢٠٠٠٠٠٠ يورو (مائة واثنان وخمسون مليون يورو) ،

تسهيلات بنكية مضمونة من الشركة الفرنسية لضمان التجارة الخارجية (كوفاس COFACE) بحد أقصى ٤٨٠٠٠٠٠٠ يورو (ثمانية وأربعون مليون يورو) .

(مادة ٣)

انماط تمويل المشروع

يتم تمويل المشروع المبين فى (المادة ١) بالاستخدام المشترك للقرض الحكومى الفرنسى والتسهيلات البنكية المضمونة ويتحمل المقترض قسط تأمين هذه التسهيلات .

يتم السحب من القرض الحكومى الفرنسى ومن التسهيلات البنكية المضمونة بنسبة (٧٦٪) و(٢٤٪) على التوالى وذلك وفقًا لمبلغ كل عقد خاص بالمشروع الممول بموجب هذا البروتوكول .

يمول القرض الحكومى الفرنسى الدفعة المقدمة الأولى لكل عقد خاص بهذا المشروع ، بنسبة المساهمة فى البروتوكول وتتراوح الدفعة المقدمة الأولى بين (١٠٪) و(٢٠٪) من قيمة كل عقد دون أن تدخل نفقات النقل والتأمين فى هذه القيمة . وبصفة استثنائية وأخذاً فى الاعتبار الطبيعة الخاصة للمشروع تتراوح قيمة الدفعة المقدمة لعقد الإشراف على الأعمال بين (٥٪) و(٢٠٪) من قيمة العقد دون أن تدخل نفقات النقل والتأمين فى هذه القيمة . يتم تمويل الرصيد المتبقى من كل عقد من خلال الاستخدام المشترك المتزامن للقرض الحكومى الفرنسى وللتسهيلات البنكية المضمونة .

(مادة ٤)

شروط وأنماط تنفيذ المساهمات المالية

(أ) يسدد القرض الحكومى الفرنسى خلال فترة ١٧ سنة منها فترة سماح ٥ سنوات ويحدد سعر الفائدة بـ (١٥ , ٠٪) سنويًا . يتم سداد أصل القرض على ٢٤ قسطًا نصف سنوى متساويًا ومتتاليًا ، يحل أجل الأول منها بعد ٦٦ شهراً من انتهاء ربع العام الذى يتم خلاله السحب .

يتم حساب الفوائد على الجزء غير المسدد من أصل القرض بدءاً من تاريخ كل سحب من القرض الحكومى الفرنسى ويتم سدادها على أقساط نصف سنوية .

إذا وافق تاريخ استحقاق الأصل أو الفائدة يوم عطلة فى فرنسا فإنه يرحل لأول يوم عمل لاحق ، ويستحق على كل قسط من أصل القرض أو الفائدة الذى لا يسدد فى موعد استحقاقه فائدة تأخير تحسب من يوم الاستحقاق إلى يوم السداد الفعلى . أسعار فائدة التأخير هى السعر الفرنسى الرسمى المحدد بقرار وزارى لسنة ٢٠٠٨ طبقًا للقانون الفرنسى أى (٣,٩٩٪) سنويًا بالإضافة إلى (٣٪) سنويًا تفرض على سعر فائدة التأخير المحدد عاليه إذا استحقت لمدة عام كامل .

يتم توقيع اتفاق تنفيذى بين البنك المركزى المصرى الذى يعمل باسم ولحساب جمهورية مصر العربية وناتيكسيس (إدارة الأنشطة المؤسسية) الذى يعمل باسم ولحساب حكومة الجمهورية الفرنسية . يحدد هذا الاتفاق أنماط استخدام وسداد القرض الحكومى الفرنسى .

(ب) تبلغ مدة التسهيلات البنكية المضمونة ١٠ سنوات ويسدد الأصل على ٢٠ قسطًا نصف سنوى متساويًا ومتتاليًا يستحق القسط الأول من هذه الأقساط بعد ستة أشهر على الأكثر من تسليم المعدات أو الانتهاء من المشروعات . يُعتمد كسعر الفائدة سعر الفائدة التجارى المرجعى (TICR) السارى المفعول فى تاريخ التوقيع على العقد الممول . يتم حساب الفوائد على المبلغ غير المسدد من أصل القرض ويبدأ حساب الفوائد من تاريخ كل سحب من التسهيل البنكى المضمون ويتم سدادها على أقساط نصف سنوية .

يتم توقيع اتفاق تنفيذى بين البنك المركزى المصرى الذى يعمل باسم ولحساب جمهورية مصر العربية ومؤسسات الائتمان المعترف بها فى فرنسا أو تلك المخول لها ممارسة نشاطها على الأراضى الفرنسية تحت رعاية اتحاد البنوك الفرنسية Fédération des Banques Françaises . يحدد الاتفاق التنفيذى أنماط استخدام وسداد التسهيلات المذكورة وكذا الشروط البنكية المرتبطة بها ، وتلك المتعلقة بفوائد التأخير . ينص الاتفاق التنفيذى على أن سعر الفائدة سوف يحدد طبقًا للإجراءات المحددة فى إطار ترتيبات منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) الخاصة بهذا النوع من التسهيلات .

(مادة ٥)

عملة المحاسبة والسداد

عملة المحاسبة والسداد وفقًا لهذا البروتوكول هى اليورو .

(مادة ٦)

تنفيذ العقود

تشير حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية الفرنسية بالتزامهما بالتصدى للفساد فيما يختص بالمعاملات التجارية الدولية . لا يمكن لأطراف العقود المبرمة وفقًا لهذا البروتوكول اقتراح أو إعطاء طرف آخر أو طلب أو قبول أو تلقى وعد ، بطريقة مباشرة أو غير مباشرة سواء لمصلحتها أو لمصلحة طرف آخر ، أية ميزة ليست من حقها ، تكون ذات قيمة مالية أو غير مالية تمثل أو يمكنها أن تمثل ممارسة غير قانونية أو فساد .

يتم تنفيذ أى عقد متعلق بالمشروع المبين فى (المادة ١) وفقًا للشروط التالية :

مطابقة العقد للتوصيات التى تم وضعها من خلال التقييم السابق للمشروع موضوع هذا العقد ،

التحقق من مطابقة المشروع للقواعد الواردة بترتيبات منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OCDE) الخاصة بائتمان الصادرات المستفيد من الدعم العام ،

عدم وجود مبالغ مستحقة على جمهورية مصر العربية وغير مسددة فى تواريخ الاستحقاق بموجب القروض الفرنسية بين الحكومتين ،

فحص موقف المبالغ المستحقة وغير المسددة فى تواريخ الاستحقاق بموجب اتفاقات جدولة الديون وقروض الوكالة الفرنسية للتنمية والتسهيلات البنكية المضمونة من الكوفاس والممنوحة لحكومة جمهورية مصر العربية أو للقطاع العام بها أو تلك التى تضمنها حكومة جمهورية مصر العربية .

يتم تنفيذ أى عقد من عقود المشروع المبين فى (المادة ١) ، بعد أن تقوم السلطات المصرية المختصة بالموافقة على العقد وبعد أن تقر السلطات الفرنسية المختصة أن هذه الشروط قد تم استيفاؤها طبقًا لهذا البروتوكول عن طريق تبادل خطابات بين رئيس البعثة الاقتصادية لدى سفارة فرنسا فى مصر والذى يعمل بتفويض من السلطات الفرنسية المختصة وبين السلطات المصرية المختصة .

(مادة ٧)

أجل استخدام القرض الحكومى الفرنسى

بغرض الحصول على المساهمات المالية المحددة فى (المادة ١) أعلاه فإنه يتعين أن تنفذ العقود المبرمة بين مورد فرنسى ومشترٍ مصرى فى موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠٠٩

يتعين إجراء المسحوبات من التمويل الحكومى الفرنسى الموضح فى هذا البروتوكول فى موعد أقصاه ٣١ ديسمبر ٢٠١٤

ولا يمكن مد أجل هذه التواريخ إلا فى حالات استثنائية وذلك بعد الاتفاق بين الحكومتين بموجب تبادل خطابات .

(مادة ٨)

الضرائب والرسوم

لا يجوز استخدام المساهمات المالية المرتبطة بتنفيذ هذا البروتوكول فى سداد أية ضرائب أو رسوم فى جمهورية مصر العربية . السداد الخاص بأصل القرض والفوائد وكذا العمولات البنكية وأية مصاريف إضافية مرتبطة بتنفيذ هذا البروتوكول ، تكون خالصة من أية ضرائب أو رسوم فى جمهورية مصر العربية .

دون الإخلال بنصوص الاتفاق المالى والبروتوكول الخاص به الموقع بين جمهورية مصر العربية والجمهورية الفرنسية فى ١٩ يونيو ١٩٨٠ وبغرض تخصيص التمويل المنصوص عليه طبقًا لهذا البروتوكول فى تنمية جمهورية مصر العربية ، فمن المتفق عليه أنه بالنسبة للعقود المنفذة ، أن توريد السلع والخدمات بما فى ذلك المساعدة الفنية المقدمة من الشركات الفرنسية فى إطار هذا البروتوكول وكذلك استيراد ، تصدير ، شراء ، استخدام أو إتاحة سلع وخدمات مرتبطة بإنتاج هذه التوريدات لا يخضع لأية ضرائب أو رسوم جمركية أو أية تأمينات اجتماعية أو أية استقطاعات إلزامية أخرى منصوص عليها فى جمهورية مصر العربية .

فى حالة وجوب هذه الاستقطاعات وفقًا للقوانين المصرية أيًا كان نوعها أو طبيعتها بالنسبة إلى العمليات سالفة الذكر فإن المستفيد المصرى هو الذى يتحملها .

(مادة ٩)

التقييم اللاحق للمشروع

يمكن لحكومة الجمهورية الفرنسية أن تقوم على نفقتها بتقييم لاحق - على الصعيد الاقتصادى والمالى والمحاسبى - للمشروع المدرج فى هذا البروتوكول بالأسلوب الذى يُمكِّن من التأكد من أن المشروع قد حقق أهدافه . تشارك حكومة جمهورية مصر العربية فى هذا التقييم وفقًا لما يتم الاتفاق عليه بين الحكومتين حتى يتسنى لها الانتفاع بصورة مباشرة من نتائج هذا التقييم .

تعمل حكومة جمهورية مصر العربية على تسهيل حصول بعثة التقييم الموفدة من جانب الحكومة الفرنسية على المعلومات اللازمة لهذا التقييم .

(مادة ١٠)

الدخول حيز النفاذ

يدخل هذا البروتوكول حيز النفاذ فور قيام حكومة جمهورية مصر العربية بإخطار حكومة الجمهورية الفرنسية بإنهاء الإجراءات القانونية المطلوبة فى هذا الشأن .

وإشهاداً على ما تقدم وقع ممثلا الحكومتين المفوضان فى هذا الشأن هذا البروتوكول .

حرر فى القاهرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٣ من أربع نسخ أصلية اثنتان باللغة العربية واثنتان باللغة الفرنسية ولكل منهما نفس الحجية ، وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الفرنسى .

عن حكومة	عن حكومة
جمهورية مصر العربية	الجمهورية الفرنسية
(إمضـــــاء)	(إمضـــــاء)